

## الشعر و التشريع اللغوي قراءة في الضرورة الشعرية

الدكتور: الأمين ملاوي  
قسم الآداب واللغة العربية  
كلية الآداب واللغات  
جامعة بسكرة (الجزائر)

### Résumé :

Dans les origines de l'argumentation grammaticale, le chercheur, sait sans doute la situation de la poésie parmi les classes de l'argumentation aux paroles des arabes, dès qu'il atteint l'aspect de la preuve, mais cela ne pourrait jamais le maitre à l'abri de la balance du dogme linguistique.

La grammaire a imposé son pouvoir sur le texte poétique, et a donné son jugement par l'obligation de ce pouvoir, ce qui vient de s'éclairer dans cet article

### ملخص:

لا جرم أن الناظر في أصول الاستدلال النحوي، يعلم منزلة الشعر ضمن مراتب الاستشهاد بكلام العرب، حتى أكتسب صفة الدليل و الحاجة. إلا أن ذلك لم يكن عاصما له من ميزان التشريع اللغوي.

فقد مارس النحو قوامته على النص الشعري، و أصدر حكمه بضرورة القول فيه بالضرورة. وبيان ذلك ما تفصح عنه مقولات هذا المقال.

لا يمكن فهم موضوع الضرورة الشعرية إلا على ضوء المفارقة بين الشعراء و النحاة، حيث الفريق الأول منتج لنص مجاوز للمعيار، مستعص على التحيز في شكل تحده الأحكام، و تضبطه القوانين. حيث الكلمة منظور منها، و بها. إذ هي وسيلة النظر و غايته. تولد في رحم النموذج، و تمرد عليه أحيانا. فتأخذ منه حق الوجود، و تسلبه واجب امتلاك القيود.

و الفريق الثاني قوام على اللسان، مشرع له، يقضي برأيه وفق شريعة قوامها الإباحة و الحظر. إذ بالكلمة منظور فيها، محكوم عليها. وإذا بالذي يملك حق الوجود تسلبه الكلمة شرعية قمع الشroud.

و على الرغم من المفارقة المذكورة، فإن الاعتراف بشرعية الشعر في مدارج الاستحقاق اللغوي غير مردود، و كان أول المبايعين النحاة أنفسهم، إلا أن بيعتهم معقودة على ميثاق يأخذ كل سفينة من سفن القول غصبا، خوفا على اللغة من أن يظهر فيها الفساد. و يأبى الشعراء أيضا الخضوع لموازن النحو، فإنه لن يستطيع معه صبرا.

((يتحرك تاريخ العلاقة بين نظام النص ونظام اللغة بفعل لحظتين متزامنتين، لحظة التوتر التي يعلن فيها نظام نص ما تمرد على قوانين اللغة، ولحظة الوفاق التام حيث يقوم النص بترتيب أوضاعه على نحو يفوق متطلبات اللغة.

وإذا كان نظام اللغة لا يقدر قيمة جهود نظام النص في حالة الأداء الممتاز وينظر إليها نظرتة إلى أي أداء، فإنه في حالة التمرد على قوانينه لا يلبث أن يسارع إلى العدوان بقمع النص أو تهميشه))<sup>1</sup>.  
فإلى أي مدى يصدق ذلك على موقف النحاة من الضرورة الشعرية؟

الولوج إلى ذلك مسلكه نص للخليل بن أحمد، يعد- من وجهة نظر خاصة- مدخلا أسس النظر النحوي لموقف النحاة من الشعراء، قال فيه: ((الشعراء أمراء الكلام يصرفونه أتي شاءوا، ويجوز لهم ما لا يجوز لغيرهم من إطلاق المعنى وتقييده، ومن تصريف اللفظ وتعقيده، ومد المقصور وقصر الممدود، والجمع بين لغاته والتفريق بين صفاته، واستخراج ما كُت الألسن عن وصفه ونعته، والأذهان عن فهمه وإيضاحه، فيقربون البعيد، ويبعدون القريب. ويحتج بهم ولا يحتج عليهم، ويصورون الباطل في صورة الحق، والحق في صورة الباطل))<sup>2</sup>.  
يتبين من النص ما يلي:

- وصف الشعراء بأنهم أمراء البيان يكشف عن رقي المستوى اللغوي عندهم، واقتدارهم على امتلاك ناصية اللغة، وأنهم حجة. لأنهم طبعوا على اللغة سليقة، فالمعنى من الشعراء هم الذين يحتج بشعرهم.

- تحديد خصائص اللغة الشعرية؛ فيصترفون الكلام باستعمالات مختلفة عن استعمالات غيرهم، وما كَلَّت الألسن عن وصفه: هو قدرتهم على استغلال ما تنتجه لهم اللغة، ويبيحه لهم النحو من إمكانيات إبداعية يعجز غيرهم عن توظيفها.

- يجوز لهم ما لا يجوز لغيرهم: إدراك لخصوصية اللغة الشعرية، والتعامل معها. بحيث لا تحاكم بقوانين اللغة العادية، وإنما الترخص فيها جائز مراعاة للخصوصية.

- الالتفات المبكر للدرس النحوي إلى دراسة لغة الشعر، حيث صاحب بدايات التقعيد النحوي، دون الإشارة إلى مصطلح الضرورة. وتفصيل القضايا السابقة فيما يلي:

**أولاً:** لما نظر النحاة في النص الشعري المعتمد عليه في التقعيد، ألفوا كثيراً من أساليبه وتراكيبه قد نبت عن القواعد المقررة، والمستنبطة من الكلام. ولما كان ذلك النص مما يشهد له بالفصاحة، ويعد من مصادر الاحتجاج كان لزاماً تفسير ذلك. فوقع في تفسير ذي ثلاث شعب: إما الاعتراف بذلك الخروج، وفيه اضطراب القواعد وتناقضها، وتكثير لاستثناءاتها وتكثيف لجزئياتها، مما يهدد سلامة القاعدة. وإما رد النص، وفيه إهدار لمدونة شاسعة مثلت النظام اللغوي عبر تقادمه، وتقض لشروط الاحتجاج وتضييع لمصادره. وإما يجعل ذلك الأمر مقتصرًا فيه على لغة الشعر، حيث يجوز فيها ما لا يجوز في غيرها من اختيار الكلام، و في هذا حفاظ على النظرية النحوية، وعناية باللغة الشعرية وتوظيفها لخدمة النظرية، وأطلقوا على ذلك مصطلح ((الضرورة الشعرية)).

**ثانياً:** الحديث عما عرف بالضرورة الشعرية ظهر مبكراً في تاريخ النحو العربي، إذ يمكن (( أن نعتبر نشوء البحث في الضرورة الشعرية ملابساً لنشأة النحو وتطوره. وفي مثل هذه الحال يصعب تحديد أول من خاض في الموضوع على وجه الدقة. ولعل تبلور التفكير في الضرورة جاء وسطاً بين من كان يحتكم لواقع اللغة بوصفها كياناً يتأبى على الحصر والضغط ومن كان يحتكم لمنطق القواعد))<sup>3</sup>. وأول من ألف في موضوع الضرائر أبو العباس المبرد، وهذا دلالة على انتشار المصطلح في بيئته ولكن لا يعلم على وجه التحديد بداية استخدامه.

**ثالثاً:** من معاني الضرورة في اللغة الإلجاء والاضطرار، وفيه إيجاء بالخروج عن المباح لعلة مستوجبة، وحملاً على هذا ذهب أحد الباحثين إلى أن مصطلح الضرورة هاجر من بيئة الفقهاء إلى استعمال النحاة على أساس (( الضرورة في الشرع أن تحمل على المشقة يقتضي التيسير (...)) والشعر إذا ما قورن - من هذه الزاوية - بالكلام العادي كان من قبيل المشقة غير المعتادة (...)) مشقة الشعر تحمل الشاعر على إفساد ملك جماعي والإضرار به وهو اللغة. ومن ثم وجب تنبيه مستعملي اللغة إلى عدم اتخاذ هذه الحالة الاستثنائية في التعامل مع اللغة حالة عادية طبيعية، كما هو الشأن في تنبيه

مستعملي الدين إلى أن أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وأخذ مال الغير لا يكون مباحا إلا في أحوال استثنائية. ومن هنا أيضا ارتبط بلفظ الضرورة عند اللغويين والنحاة تعبير يجوز له أن يقول ولا يجوز له أن يقول في مقابل الحلال والحرام في الشرع))<sup>4</sup>.

**رابعا:** ((الضرورة الشعرية عند جمهور علماء العربية عبارة عن مخالفة المؤلف من القواعد في الشعر سواء ألحى الشاعر إلى ذلك بالوزن والقافية أم لم يلجأ))<sup>5</sup>، وفي ضوء هذا التعريف قسم بعض الدارسين موقف النحاة من الضرورة إلى قسمين<sup>6</sup>:

**الأول:** اعتبار الضرورة هي ما يجوز للشاعر ما لا يجوز لغيره في الكلام بشرط أن يضطر إلى ذلك، ونسب هذا المذهب إلى سيويه وابن مالك.

**الثاني:** اعتبار الضرورة ما يجوز للشاعر ما لا يجوز لغيره من غير اضطرار.

ولخص ابن عصفور نظر النحويين إلى الضرورة فقال: (( واختلف النحويون في الضرائر الجائزة في الشعر، فمنهم من جعل الضرائر أن يجوز للشاعر ما لا يجوز في الكلام بشرط أن يضطر إلى ذلك ولا يجد منه بدا. وهذا ظاهر كلام سيويه(..)، ومنهم من لم يشترط في الضرورة أن يضطر الشاعر إلى ذلك في شعره، بل جوزوا له في الشعر ما لم يجز في الكلام لكون الشعر موضعا قد ألقت فيه الضرائر، وإلى هذا ذهب ابن جني ومن أخذ بمذهبه. ومنهم من ذهب إلى أن الشاعر يجوز له في كلامه وشعره ما لا يجوز لغير الشاعر في كلامه لأن لسانه اعتاد الضرائر، فيجوز له ما لا يجوز لغيره لذلك، وهو مذهب الأخفش فكثيرا ما كان يقول: جاء هذا على لغة الشعر))<sup>7</sup>. وانتصر لمذهب الجمهور فقال: ((واعلم أن الشعر لما كان كلاما موزونا يخرج للزيادة فيه وللنقص منه عن صحة الوزن ويحمله عن طريق الشعر أجازت العرب (فيه) ما لا يجوز في الكلام، اضطروا إلى ذلك أو لم يضطروا إليه، لأنه موضع ألقت فيه الضرائر. دليل ذلك قوله:

**كم بجود مقرف نال العلى وكرم بحله قد وضعه**

في رواية من خفض (مقرفا) ألا ترى أنه فصل بين كم وما أضيفت إليه بالمجرور، والفصل بينهما من قبيل ما يختص بجوازه الشعر مع أنه لم يضطر إلى ذلك، إذ يزول عن الفصل بينهما برفع مقرف أو نصبه))<sup>8</sup>.

وفي ظل موقف الجمهور اعترض أبو حيان على رأي ابن مالك في الضرورة فقال: ((لم يفهم ابن مالك معنى قول النحويين في ضرورة الشعر، فقال في غير موضع ليس هذا البيت ضرورة لأن قائله ممكن من أن يقول كذا. ففهم أن الضرورة في اصطلاحهم هو الإلجاء إلى الشيء، فقال إنهم لا يلجأون إلى ذلك، إذ يمكن أن يقولوا كذا. فعلى زعمه لا توجد ضرورة أصلا، لأنه ما من ضرورة إلا ويمكن إزالتها ونظم تركيب آخر غير ذاك التركيب. وإنما يعنون بالضرورة أن ذلك من تركيبهم الواقعة في الشعر

المختصة به، ولا يقع في كلامهم النثري. وإنما يستعملون ذلك في الشعر خاصة دون كلام، ولا يعني النحويون بالضرورة أنه لا مندوحة عن النطق بهذا اللفظ، وإنما يعنون ما ذكرناه وإلا كانت لا توجد ضرورة لأنه ما من لفظ إلا ويمكن للشاعر أن يغيره))<sup>9</sup>.

كما اعترض الشاطبي على فهم ابن مالك للضرورة من أربعة أوجه هي:

- إجماع النحاة على عدم اعتبار هذا الموقف وإهمالهم له.

- إن الضرورة ليس معناها أنه لا يمكن في الموضع غير ما ذكر، لأن ما من ضرورة إلا ويمكن

إيجاد مقابل لها.

- احتمال المعنى لعبارات متعددة، إلا أن واحدة تلزم فيها الضرورة لأنها مطابقة لمقتضى

الحال. فيرجعون إليها، لأن عنايتهم بالمعاني أشد من اعتنائهم بالألفاظ.

- إن العرب تخرج عن القياس لعراض داع إلى ذلك فتقع في الضرورة<sup>10</sup>.

لذلك كانت الأسباب الداعية إلى وقوع الضرورة لا تخرج عن ثلاثة، ذكرها حيدرة

البنمي(599هـ) وهي: (( إما لإقامة وزن، وإما لضعف تصرف، وإما لبلوغ غرض لا بد منه ولا

يستطاع أن يعبر عنه إلا بذلك اللفظ))<sup>11</sup>.

إلا أن اعتبار الوزن له حضور في حمل الشاعر الخروج عن القواعد، و((يظل قاسماً مشتركاً

بين معظم النحاة واللغويين ممن تعرضوا للضرورة، بل إنه أضحى مسلمة ما دام هناك معيار شاهد على

موقف الاختيار والسعة لدى مستعمل اللغة، وهو ما سموه بالكلام، أو ما يمكن أن نطلق عليه النثر

العادي أو الكلام النفعي. إن الوزن ضاغط يضغط على الكلام فيحرفه عن مواضعه ويرغمه على السير

خلافاً لمقتضيات السنن))<sup>12</sup>، فيعاضد المضمون والشكل الشعريان في إباحة المحذور ((فالوزن

والقافية حصار ومضائق متأتية من تزواج نظامين مختلفين، نظام لغوي وإيقاعي مختلف التجليات، له

صلة بأبعد مما في الإنسان من أغوار روحية وله صلة بهيئته وشكله الخارجي.

على هذا تكون اللغة في الشعر مشدودة دلالات وهياكل إلى هذه البيئة المتسلطة، فيصبح

الفعل الشعري فعلاً تحويلياً يغير من طبيعة اللغة ذاتها بما أنه يعيد صياغتها صياغة تستجيب لمقتضيات

النسقين. هكذا تفهم باب الجوازات ففيه إشارة إلى التحولات التي ترشح من تراكيب النظامين

فيتسبب النظام الإيقاعي في تفسير بنية اللغة، كما يسهم نظام هذه في إخضاع الميزان النظري له))<sup>13</sup>.

لذلك نجد فكرة الوزن حاضرة في تعريف الضرورة، قال السيرافي: ((واعلم أن الشعر كما كان

كلاماً موزناً تكون الزيادة فيه والنقص منه، يخرج عن صحة الوزن. حتى يحيله عن طريق الشعر

المقصود مع صحة معناه، استجيز فيه لتقويم وزنه من زيادة ونقصان وغير ذلك ما لا يستجاز في الكلام

مثله))<sup>14</sup>. وهذا ما عبر عنه ابن جني في قوله: ((فإن كان ترك زيغ الإعراب يكسر البيت كسرا، لا يزيحفه زحافا، فإنه لا بد من ضعف زيغ الإعراب واحتمال ضرورته))<sup>15</sup>.

**خامسا:** إذا كان الشاعر بما تقدم من صفات، فله شرعية التصرف في اللغة وارتكاب الضرورة، ويعفيه ذلك من اللحن إلا أن ابن فارس (390هـ) خالف الجمهور في هذه المسألة فلا ((معنى لقول من يقول: إن للشاعر عند الضرورة أن يأتي بشعره ما لا يجوز، ولا معنى لقول من قال:

### ألم يأتيك والأبناء تنمي

هذا وإن صح وما أشبهه (...فكله غلط وخطأ، ما جعل الله الشعراء معصومين يُوقون الخطأ والغلط. فما صح من شعرهم فمقبول، وما أبتة العربية وأصولها فردود. بلى للشاعر إذا لم يطرده له الذي يريده في وزن شعره أن يأتي بما يقوم مقامه بسطا واختصارا وإبدالا بعد أن لا يكون فيما يأتيه مخطئا أو لاحنا))<sup>16</sup>.

ولخص مجمل موقفه في قوله: ((الشعراء يخطئون كما يخطئ الناس ويغلطون كما يغلطون، وكل الذي ذكره النحويون في إجازة ذلك والاحتجاج له جنس من التكلف، ولو صح ذلك لصلح النصب موضع الخفض والمد موضع القصر كما جاز عندهم القصر في الممدود))<sup>17</sup>.

**سادسا:** خروج اللغة الشعرية عن المألوف من النظام اللغوي ليس بخروج مطلق، وإنما إذا ما وقع فذلك محكوم بعلتين صادفت هوى في أنفس النحاة بعدما أقرها سيبويه، وهما:

- تشبيه غير الجائز بالجائز.

- الرجوع إلى الأصل<sup>18</sup>.

قال سيبويه: (( اعلم أنه يجوز في الشعر ما لا يجوز في الكلام من صرف ما لا ينصرف، يشبهونه بما ينصرف من الأسماء، لأنها أسماء كما أنها أسماء، وحذف ما لا يحذف، يشبهونه بما قد حذف واستعمل محذوفا، كما قال العجاج:

### قواطنا مكة من ورق الحمى

يريد الحمام...))<sup>19</sup>.

وقال عن العلة الثانية: ((وقد يبلغون بالمعتل الأصل فيقولون: اردد في راد، وضمنوا في ضنوا ومررتم بجواري قبل))<sup>20</sup>.

وفي الكتاب شواهد كثيرة على العلتين: قال سيبويه: ((ويقولون في نخذ: نخذ، وفي عضد: عضد. ولا يقولون في جمل ولا يخففون، لأن الفتح أخف عليهم والألف. فمن ثم لم تحذف الألف، إلا أن يضطر شاعر فيشبهها بالياء، لأنها أختها، وهي قد تذهب مع التنوين، قال الشاعر حيث اضطر، وهو ليبد:

وقيل من لكينز شاهدٌ رهط مرجوم ورهط ابن المعلّ  
يريد المعلّى))<sup>21</sup>.

وقال أيضا: ((واعلم أن هذه اللام قد يجوز حذفها في الشعر وتعمل مضمرة، كأنهم شبهوها بأن إذا أعملوها مضمرة وقال الشاعر:

محمد نفذ نفسك كل نفس إذا ما خفت من شيء تبالا  
وإنما أراد: لتفد...))<sup>22</sup>.

وقال: ((وقد جاء في الشعر كاد أن يفعل شبهوه بعسى، قال رؤبة:

قد كاد من طول البلى أن يمصحا

ويجوز في الشعر أيضا: لعلني أن أفعل بمنزلة عسيت أن أفعل))<sup>23</sup>.

ومن أمثلة الرجوع إلى الأصل، قوله: ((واعلم أن الشعراء إذا اضطروا إلى ما يجتمع أهل الحجاز وغيرهم على إدغامه أجروه على الأصل، قال العجاج:

تشكو الوجي من أظلل وأظلل

وهذا النحو في الشعر كثير))<sup>24</sup>.

ولقي هذا الأمر استحسان النحاة فاتبعوه بل تشددوا فيه، فأجاز المبرد للشاعر أن يصرف ما لا ينصرف، لأنه رجوع إلى الأصل، إذ الأصل في الأسماء الصرف. ولكنه لا يجوز له ترك صرف ما لا ينصرف ((وان اضطر إلى ترك صرف ما لا ينصرف لم يجز له ذلك. وذلك لأن الضرورة لا تجوز للحن وإنما يجوز فيها أن ترد الشيء إلى ما كان له قبل دخول العلة))<sup>25</sup>، وهو تأكيد على الحد الفاصل بين الضرورة والحن، وهو إيجاد وجه لها يتوافق مع قواعد العربية. بل إن الرجوع إلى الأصل رخصة مطلقة عند المبرد وإن لم يرد به سماع، انظر إلى قوله: ((.إذا اضطر شاعر جاز له أن يردّ (مبيعاً)، وجميع بابه إلى الأصل فيقول (مبيوع)، كما قال علقمة بن عبدة:

حتى تذكر بيضات وهيجه يوم الزاذ، عليه اللجن مغيوم))<sup>26</sup>

وهذا الأمر من مسائل الخلاف، فقد جوّز الكوفيون و الأخفش والفراسي وأبو القاسم بن برهان ترك صرف ما ينصرف في ضرورة الشعر، ومنعه جمهور البصريين، والإجماع معقود على جواز صرف ما لا ينصرف، وقد انتصر ابن الأنباري للكوفيين في هاته المسألة لكثرة النقل الذي خرج عن حكم الشذوذ.<sup>27</sup>

ولكن الأمر اللافت للنظر في العلتين المذكورتين أنها ذاتها ما يعلل به في قواعد اختيار الكلام، بمعنى أن المتكلم يستخدم العلتين: المشابهة و الرجوع إلى الأصل. و في كلام سيبويه دليل على ذلك، قال: ((..وأما ثلاثمائة إلى تسعمائة فكان ينبغي أن تكون في القياس مئين أو مئات، ولكنهم

شبهوه بعشرين وأحد عشر، حيث جعلوا ما يُتَّين به العدد واحداً، لأنه اسم لعدد كما أن عشرين اسم لعدد، وليس بمستنكر في كلامهم أن يكون اللفظ واحداً والمعنى جميع))<sup>28</sup>.

وقال: ((ولم يفصلوا بين أن وأخواتها وبين الفعل كراهية أن يشبهوها بما يعمل في الأسماء نحو ضربت وقتلت، لأنها لا تصرف تصرف الأفعال))<sup>29</sup>. وتشيع في كتب النحو عبارات: إن وأخواتها مشبهة بالأفعال، وحمل ما على ليس، وحمل لا النافية على لا الناهية، وإعمال لا الزائدة حملاً على لا النافية للجنس، وغيرها كثير. ومن القواعد الاستدلالية في هذا المجال ((أن يجرى الشيء مجرى الشيء إذا أشبهه))<sup>30</sup>، و((الشيء إذا أشبه الشيء أعطى حكماً من أحكامه على حسب قوة الشبهه))<sup>31</sup>. فهل يعني ذلك أن الآليات التي يوظفها المتكلم لإنتاج الكلام وفق النظام هي ذاتها التي يوظفها الشاعر للخروج عن النظام؟

وإذا أضفنا أمراً آخر ممهاً، وهو أن سبويه ينسب الاضطراب إلى المتكلم أيضاً كما يضطر الشاعر، حيث قال: ((..أما أنت منطلقاً انطلقت معك، فحين لم يجوز أن تتبدئ الكلام بعد أما فاضطرت في هذا الوضع إلى أن تحمل الكلام على الفعل، فإن قلت: إن زيدا منطلق لم يكن في إن إلا الكسر لأنك لم تضطر إلى شيء، ولذلك تقول: أشهد أنك ذاهب لذا لم تذكر اللام))<sup>32</sup>.

و أمام أقوال سبويه ((ألنسنا نجد أنفسنا مع هذا المظهر أمام اضطراب دفع بالمتكلم إلى الانحراف بل إلى التخلي عن الأصل؟ بهذا المعنى يكون الاضطراب حالة عامة ذات دواع مختلفة يستوي فيها الشاعر وغيره، بل إن الشاعر إذا اعتبرنا المظهر الأصلي معياراً أن يكون في موقع المحترم المنضبط للغة لا العكس))<sup>33</sup>.

فالشاعر بإمكانه أن يفك المدغم عوداً به إلى الأصل المفترض، وبإمكانه أيضاً صرف الأسماء الممنوعة من الصرف للغة ذاتها، وله أن يشبهه كاد بعسى. وهذا يعني أن للشاعر حرية في استخدام اللغة أكثر من المتكلم العادي الذي عليه أن يلتزم بالجادة، فالاضطراب بمعنى العجز والمشقة والإجاء لا يستقيم بهذه الدلالة إلا ما فرضه الوزن. واستعمال الشاعر للأصل المفترض دون المتكلم يجعل لغته أقيس من لغة نظيره في هذا المجال. ولكن الأصل ليس معياراً للحكم، ولكنه تسويغ لخروج عن أصل تداولي، فإذا ما خرجت تراكيب عن أصلها التداولي التمس لها علة في أصلها المفترض. وعليه فاللغة العادية هي معيار الحكم.

وبهذا فهم الاضطراب بأنه انسياق الشاعر وراء اللغة، فهي التي تقوده إلى استخدام صيغ وتراكيب مهيئة مخصوصة. ولتعوده تلك اللغة والفه لها استحكمت في شعوره فتسلطت على لسانه، فأصبح كأنه مضطر إلى حذوها، كما اضطرت المتكلم إلى الانصياع للغته إلا أن بين الاضطرابين فرقا،



فاضطراب الشاعر إبداع، واضطراب المتكلم انتحاء، وكلاهما تفرضه اللغة، لذلك قال سيبويه قوله المشهور: ((ليس شيء يضطرون إليه إلا وهم يحاولون به وجهًا)).<sup>34</sup>

ويبدو أن الذي أحكم مصطلح الضرورة هو سلطة اللفظ اللغوية في معناها المعجمي، وسلطته الدينية في الإباحة بشروط وضوابط وحدود. وأيضا لعدم وجود مفهوم للمصطلح في أثناء نشأته. فلم يستعمل سيبويه وأضرابه من النحاة هذا المصطلح ولم يحدّوه، وإنما تحدثوا عن لغة الشاعر، على دأب كثير من المصطلحات التي لم تستقر بعد في القرن الثاني للهجرة، فاختلف الشراح بعده، وحملوه أوجه متعددة.

**سابعاً:** قسم النحاة الضرائر الشعرية إلى أنواع؛ فجعلها ابن السراج سبعة أوجه، ذكرها في قوله: ((ضرورة الشاعر أن يضطر الوزن إلى حذف أو زيادة أو تقديم أو تأخير في غير موضعه، وإبدال حرف أو تغيير إعراب عن وجهه على التأويل أو تأنيث مذكر على التأويل)).<sup>35</sup> وتعدادها عند السيرافي تسعة هي: ((الزيادة والنقصان والحذف والتقدير والتأخير والإبدال وتغيير وجه من الإعراب إلى وجه آخر على طريق التشبيه، وتأنيث المذكر وتذكير المؤنث)).<sup>36</sup> وهي ذاتها التي ذكرها الأعم الشنمري<sup>37</sup>، وإن كان السيرافي عدّها في موضع آخر بسبعة أنواع<sup>38</sup>. وحصرها ابن عصفور في أربعة أنواع هي: الزيادة والنقص والتأخير و البديل<sup>39</sup>. واختصرها العلامة الأوسمي في ثلاثة أنواع فقط هي: الحذف والتغيير والزيادة<sup>40</sup>.

ومن علماء العربية من ذكر الضرائر دون تحديد أنواعها، منهم القزاز القيرواني (412 هـ). حيث بلغ تعدادها عنده مائة وواحدا وأربعين مسألة، هي ما يجوز للشاعر<sup>41</sup>. ولا يمكن حصر عدد الضرائر على قول سيبويه: ((وما يجوز في الشعر أكثر من أن أذكره)).<sup>42</sup>

**ثامناً:** في ضوء اللغة النموذجية التي تعد مرجعا للحكم على الأساليب والتراكيب، ومعيارا يحدد القيم ويضبط سلم القبول ودرجاته، وفي ضوء انتماء الشاعر إلى مجتمع لغوي، قسم النحاة الضرورة بحسب تموضعها من قيم: الإيجاب والسلب / الإباحة والحظر / القبول والرفض / إلى: ضرورات جائزة وأخرى ممنوعة. وبين الجواز والمنع درجات الاستحسان والاستهجان ((وليس للشاعر أن يحذف ما اتفق له ولا أن يزيد ما شاء، بل لذلك أصول يعمل عليها. فمنها ما يحسن أن يستعمل ويقاس عليه. ومنها ما جاء كالشاذ، ولكن الشاعر إذا فعل ذلك فلا بد أن يكون قد ضارح شيئاً بشيء، ولكن التشبيه يختلف فمنه قريب ومنه بعيد)).<sup>43</sup>

وأول ما يحظر على الشاعر ارتكابه، الإخلال بالإعراب الذي به جلاء المعاني وتمييزها، ((فلا يجوز له أن يلحن لتسوية قافية ولا لإقامة وزن بأن يحرك مجزوماً أو يسكن معرباً)).<sup>44</sup> وأيضا ((ليس

في شيء من ذلك رفع منصوب ولا نصب مخفوض، ولا لفظ يكون المتكلم فيه لاحقاً. ومتى وجد هذا في شعر كان ساقطاً مطرحاً ولم يدخل في ضرورة الشعر<sup>45</sup>.  
 وثاني أمر محظور في لغة الشاعر إخلاله بنظام تأليف الجملة إلى درجة تعمية المعنى وغموضه، ((ومنه ما يكثر فيه التقديم والتأخير وإخراج الكلام عن وضعه حتى لا يفهم منه المراد إلا بعد تدبر كثير. وذلك قبيح جداً لا ينبغي لأحد أن يرتكبه نحو قول الفرزدق:  
**فليست خراسان التي كان خالد بها أسد إذ كان سيفاً أميرها**  
 (...)) وقوله :

**وما مثله في الناس إلا مملكا أبو أمه حي أبوه يقاربه**<sup>46</sup>.

واعتبر ابن جني ذلك لحناً<sup>47</sup>، وحكم على بيت الشاعر:

**لها مقتلنا حوراء طل خميلة بين الوحش ما تنفك ترعى عرارها**

بأنه أغرب من الذي سبق، وأفحش وأذهب في القبح<sup>48</sup>.

وأما إذا كان مما لا يشكل معناه فحائز<sup>49</sup>. فالمعيار هو الوضوح في لغة الشاعر مما يجعل المتلقي على بينة من الدلالة. والشعر إذا ضعف تأليفه استعصى معناه ((ومن أراد ذلك فهو ملغز تارك لكلام الناس الذي يسبق إلى أفئدتهم))<sup>50</sup>.

ويقابل المنع في الطرف الموجب الجواز، ويتدرج بين القبول الاستحسان و. قال ابن السراج: ((اعلم أن أحسن ذلك ما رد فيه الكلام إلى أصله وهو في جميع ذلك لا يخلو من زيادة أو حذف، فالزيادة صرف ما لا ينصرف وإظهار التضعيف وتصحيح المعتل ويتبعه في الحسن تحريك الساكن في القافية بحركة ما قبله، فإن كان في حشو البيت فهو عندي أبعد، وقطع ألف الوصل في أنصاف البيوت، وأما الحذف فقصر الممدود وتخفيف المشدد في القواعد))<sup>51</sup>. وقال السيرافي: ((إنما زيدت هذه الزيادة في الشعر والقوافي لأنهم يترنمون بالشعر، ويجدون به، ويقع به تطريب لا يتم إلا بمد الحرف وأكثر ما يقع ذلك في الأواخر، فكان الإطلاق لسبب المد الواقع فيه للترنم (...)) وإنما ذكرناها لاختصاص الشعر بها دون الكلام، وهي جيدة مطردة وليس تخرجها جودتها من ضرورة الشعر إذا كان جوازها بسبب الشعر))<sup>52</sup>. وقال ابن عصفور: ((صرف ما لا يتصرف في الشعر أكثر من أن يحصى))<sup>53</sup>. وقال أيضاً: ((والفصل بين المضاف والمضاف إليه بالظرف والمجرور من الضرائر الحسنة، ومثله في الحسن الفصل بينها بالمعطوف على الاسم المضاف مع حرف العطف نحو قول الفرزدق:  
**يا من رأى عارضاً أسرُّ به بين ذراعي وجهه الأسد**)<sup>54</sup>.

وتتدرج الضرائر في اتجاه الطرف السالب بصفات كثيرة منها: القبح والرداءة والضعف والقلة، من ذلك حكم سيويه على بيت ذي الرمة:

كأن أصوات من إيغالهن بنا أواخر الميس أصوات الفرائح  
بأنه قبيح<sup>55</sup>. وقال أيضا: ((..وقد يجوز على ضعفه في الشعر))<sup>56</sup>. وذكر ابن السراج ما جاء كالشاذ  
الذي لا يقاس عليه إشباع الحركة إلى أن تصير حرفا نحو قول الشاعر:

نفي الدراهم تنقاد الصياريف<sup>57</sup>.

و((منه حذف التنوين لالتقاء الساكنين نحو قول القائل:

فألغيتنه غير مستعتب ولا ذاك الله إلا قليلا

وأفح منه حذف النون، قال الشاعر:

فست بآتيه ولا أستطيعه ولاك اسقني إن كان ماؤك ذا فضل))<sup>58</sup>.

وقال ابن عصفور: ((وقد يجيء الحذف في حشو الكلمة إذا اضطر إلى ذلك إلا أن يكون من الدور  
بحيث لا يلتفت إليه نحو قوله:

حين ألتقت بقاء بركها واستحر القتل في عبد الأشل

يريد عبد الأشهل بن الأنصار))<sup>59</sup>.

وعليه فالذي يمنع على الشاعر ارتكابه ولا يسوغ له الخروج عنه، هو الإخلال بتأليف  
العبارات إعرابا وتركيبا. حيث يهدر بها تحقيق وظيفة الرسالة اللغوية في الإبلاغ، ولما كانت تلك  
الوظيفة منوطة بنظائرها في اختيار الكلام بما يوفره القياس من مرجعية، كان ما يستجاز للشاعر  
مرهونا بدرجة القرب والبعد عن ذلك.

تاسعا: الضرورة الشعرية ليست وصفا لما يجوز للشاعر، وحصر مواضعه وتخريجه على وجه من أوجه  
العربية، وإنما هي أيضا تشريع للغة الشاعر. وقد صيغ ذلك ضمن قواعد استدلالية تحكم العمل الشعري  
وتقيده بضوابط وتشده إلى النموذج المرتضى، من ذلك قاعدة ((ما جاز للضرورة يتقدر بقدرها))<sup>60</sup>.  
ومن فروعها: ((لا يجوز الفصل بين أما والفاء بأكثر من اسم واحد لأن الفاء لا يتقدم عليها ما بعدها،  
وإنما جاز هذا التقديم للضرورة وهي مندفعة باسم واحد فلم يتجاوز قدر الضرورة))<sup>61</sup>. وقاعدة ((الحمل  
على أحسن القبيحين))<sup>62</sup>. وعقد لها ابن جني بابا جاء فيه ((..وذلك أن يضطرك الحال إلى ضرورتين  
لا بد من إحداها فينبغي أن تلتزم أقربها وأقلها فحشا وذلك كواو(ورنتل) أنت فيها بين ضرورتين  
إحداها أن تدعي كونها أصلا من ذوات الأربع، والواو لا توجد فيها أصلا إلا مع التكرير نحو الوصوصة  
والوحوحة وضوضيت وقوقيت. والأخرى أن تجعلها زائدة أولا، والواو لا تزداد أولا، فكان ادعاء كونها  
أصلا أولى لوجود ذلك في ذوات الأربعة على وجه ما(..ومثل ذلك: فيها قائما رجل، إن جعلت قائما  
صفة لرجل فرفته لم يجوز لتقدم الصفة على الموصوف، وإن جعلته حالا من النكرة كان قبيحا لكنه  
جائز على قبحه فكان التزامه أولى..))<sup>63</sup>.

ومن القواعد أيضا: ((ما لا يؤدي إلى الضرورة أولى مما يؤدي إليها))<sup>64</sup>، ومثل لها ابن النحاس بقوله: ((..في قول الشاعر: لاه ابن عمك. إن المحذوف لام الجر، هذا الموضع اختلف الناس فيه هل المحذوف فيه لام الجر دون الأصلية لبقاء التي هي موجودة مفتوحة، أو المحذوف اللام الأصلية والباقية هي لام الجر، والأظهر أن الباقية هي لام الجر، لأن القول بحذفها مع بقاء عملها يؤدي إلى أن يكون البيت ضرورة، وما لا يؤدي إلى الضرورة أولى مما يؤدي إليها))<sup>65</sup>.

**أخيرا:** في ظل مبدأ السليقة والنقاء اللغوي، وأولية الطبع على الصنعة، وما نتج عنها من اقتدار الشاعر حتى غدا حجة، حجر النحاة الإبداع على المتقدمين من الشعراء وصوبه في قول، ما جاء على هيتها فمقبول وما خرج عنها فردود، فلا يجوز للشعراء المولدين أن يتجاوزوه، وإنما هم ملزمون بالولاء للقديم واقتفاء أنحاء العرب ورسومها في الكلام، فليس لأحد منهم ((أن يسلك غير مسلك سلكوه، ولا أن يتبدع أسلوبا غير أسلوب عرفوه، فلا مساغ لأحد أن يضطر غير ما اضطروا إليه أو يخالفهم في أصل موضوا عليه))<sup>66</sup>. وصيغ ذلك في شكل قاعدة: ((الضرائر ساعية لا يسوغ للمولد إحداث شيء منها))<sup>67</sup>.

وبعني هذا أن ما يجوز للشاعر قد ترسمت معالمه وتحددت مواضعه، وصاغه النحاة في شكل مواد قانونية تعرف فلا تتجاوز إلى غيرها، ومن أراد أن يبدع من الشعراء فعلى لغة الإبداع أن تتحرك هي أيضا ضمن حدود جوازات الشعر القديم، وهذا أقصى ما يسمح به. وعرض ابن جني هذه المسألة مستفتحا بسؤال هل يجوز لنا في الشعر من الضرورة ما جاز للعرب أم لا؟ فقال: ((سألت أبا علي عن هذا قال: كما جاز لنا أن نقيس منثورنا على منثورهم كذلك يجوز لنا أن نقيس منظومنا على منظومهم، فما أجازته الضرورة لهم أجازته لنا، وما حظرتهم عليهم حظرتهم علينا، وإذا كان كذلك فما كان من أحسن ضروراتهم فليكن من أحسن ضروراتنا، وما كان أقبحها عندهم فليكن من أقبحها عندنا، وما بين ذلك بين ذلك))<sup>68</sup>. وأورد شواهد على ذلك، فمن اضطرت من الشعراء إلى غير ما اضطرت إليه من يستشهد بكلامهم فليس مصيبا ولا يقبل منه.

وهذا الموقف هو صدى لموقف عام مثل معركة القديم والجديد في العصر العباسي، إنه الانتصار للنموذج على حساب الواقع، حتى لو كان هذا الواقع مما يدعي الانتماء إلى النموذج والحرص عليه. ولكن سبقت كلمة اللغويين وفصلت قواعد النحاة ((فما كان من حسن قد سبقوا إليه وما كان من قبيح فمن عندهم))<sup>69</sup>. كما قال أبو عمرو بن العلاء.

و خلاصة القول: إن البحث اللغوي العربي لفي حاجة ميسسة إلى إعادة توجيه العلاقة بين النحو و الشعر في قراءة واعية بضرورة تجديد النظر في المدونة اللغوية عامة، و الشعرية خاصة بما يتيح

لها الإفصاح عن إمكاناتها التعبيرية الكبيرة، و يضمن لها شرعية الانتماء إلى اللسان العربي، بما يظهر ثراء البنية في احتواء الدلالات و المقاصد.

## الهوامش والمراجع والمصادر :

- 1- التركيب الدلالي عند النحاة العرب في القرن الثالث الهجري، عز الدين الذهبي، ( رسالة دكتوراه، قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة القاهرة، 1991) ص 67.
- 2- منهاج البلغاء وسراج الأدباء، حازم القرطاجني، ت: محمد الحبيب بن خوجة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 1981، ص 143-144.
- 3- الكلام الشعري من الضرورة إلى البلاغة العامة، أحمد بلبداوي، دار الأمان الرباط، ط 1997، ص 14.
- 4- نفسه، ص 15.
- 5- فصول في فقه العربية، رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، ط 1999، ص 6، ص 163.
- 6- ينظر: الظواهر النحوية والصرفية في شعر المتنبي، عبد الجليل يوسف ندا، المكتبة العصرية، صيدا، ط 2006، ص 119-120.
- 7- شرح جمل الزجاجي، ابن عصفور الأشبيلي، ت: صاحب أبو جناح، القاهرة 2، 1971، ص 549-550.
- 8- ضرائر الشعر، ابن عصفور الأشبيلي، ت: السيد إبراهيم محمد، دار الأندلس، بيروت، (د.ت)، ص 13.
- 9- الأشباه والنظائر في النحو، السيوطي، ت: فايز ترحيني، دار الفكر العربي، ط 1، 1984، ص 1/273.
- 10- ينظر: الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر، محمد شكري الألوسي، دار الأفاق العربية، القاهرة ط 1998، ص 5-6.
- 11- كشف المشكل في النحو، حيدرة البيني، ت: يحي مراد، دار الكتب العلمية، ط 2004، ص 1، ص 391.
- 12- الكلام الشعري من الضرورة إلى البلاغة العامة، ص 17.
- 13- الشعر وصفة الشعر في التراث، حمادي صمود، (مجلة فصول 1985، م 6/1 ج 1/78).
- 14- شرح كتاب سيبويه، السيرافي، ت: أحمد حسن مهدي، دار الكتب العلمية، ط 1، 2008، ص 1/189.
- 15- الخصائص، ابن جني، ت: محمد علي النجار، دار الهدى، 1/333.
- 16- الصاحبي في فقه اللغة، ابن فارس، ت: فاروق الطباع، مكتبة المعارف، بيروت، ط 1993، ص 267-268.
- 17- ذم الخطأ في الشعر، ابن فارس، ت: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، 1980، ص 23.
- 18- ينظر: لغة الشعر دراسة في الضرورة الشعرية، محمد حساسة عبد اللطيف، دار غريب، القاهرة، 2006، ص 208، والكلام الشعري من الضرورة إلى البلاغة العامة، ص 21-22.
- 19- الكتاب، سيبويه، ت: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، ط 1، (د.ت) 1/27-26.
- 20- نفسه، 1/29.

- 21- نفسه، 4/188.
- 22- نفسه، 3/8.
- 23- نفسه، 3/160.
- 24- نفسه، 3/535.
- 25- المقتضب، المبرد، ت: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب،،، 1963، 354/.
- 26- نفسه، 1/101.
- 27- ينظر: الإنصاف، ابن الأنباري، ت: محي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، 493/2.
- 28- الكتاب، 1/209.
- 29- نفسه، 3/13.
- 30- الكافي في الإفصاح عن مسائل كتاب الإيضاح، أبو الربيع السبتي، ت: فيصل الحفيان، مكتبة الرشد، الرياض، ط3، 2001، 1/721.
- 31- الأشباه والنظائر، 1/263.
- 32- الكتاب، 3/150.
- 33- الكلام الشعري من الضرورة إلى البلاغة العامة، ص 22.
- 34- الكتاب، 1/32.
- 35- الأصول في النحو، ابن السراج، ت: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، ط3، 1988، 3/435.
- 36- ما يحتمل الشعر من الضرورة، السيرافي، ت: عوض بن حمد القوزي، دار المعارف، ط1991، 2، ص 35-34.
- 37- ينظر: النكت في تفسير كتاب سيبويه، الأعلم الشنتمري، ت: رشيد بلحبيب، وزارة الأوقاف، المغرب، 1/205/1999.
- 38- ينظر: شرح كتاب سيبويه، 1/189.
- 39- ينظر: ضرائر الشعر، ص 17.
- 40- ينظر: الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر، ص 39.
- 41- ينظر كتابه: ما يجوز للشاعر في الضرورة، المقدمة، ت: رمضان عبد التواب، مكتبة العروبة الكويت، 1982.
- 42- الكتاب، 1/32.
- 43- الأصول في النحو، 3/435.
- 44- نفسه، 3/436.

- 45- شرح كتاب سيبويه، 189/1، وينظر : الصاحي، ص 267.
- 46- ضرائر الشعر، ص213.
- 47- ينظر : الخصائص، 329/1.
- 48- ينظر: نفسه، 330/1.
- 49- ينظر: الأصول في النحو، 464-465/3، وما يحتمل الشعر من الضرورة، ص 209.
- 50- الكتاب، 308/1.
- 51- الأصول في النحو، 436-435/3.
- 52- ما يحتمل الشعر من الضرورة، ص 40.
- 53- ضرائر الشعر، ص 24.
- 54- نفسه، ص 194.
- 55- ينظر: الكتاب، 180-179/1.
- 56- نفسه، 305/2.
- 57- ينظر : الأصول في النحو، 450/3.
- 58- نفسه، 455/3.
- 59- ضرائر الشعر، 144-143.
- 60- الأشباه والنظائر، 274/1، وينظر : الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر، ص13
- 61- الأشباه والنظائر، 274/1، وينظر : الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر، ص 13.
- 62- الأشباه والنظائر، 323/1، وينظر : الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر، ص 16.
- 63- الخصائص، 213-212/1.
- 64- الأشباه والنظائر، 274/1، وينظر : الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر، ص14.
- 65- التعليقة على المقرب، ص 294.
- 66- الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر، ص 7.
- 67- نفسه، ص7.
- 68- الخصائص، 324-323/1.
- 69- العمدة، 137/1.